

شروط الصلاة تأخير صلاة الفجر عن وقتها

السؤال: ما حكم تأخير صلاة الفجر عن وقتها؟

الجواب: تأخير صلاة الفجر عن وقتها الذي هو من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس حرام ولا يجوز بحال إلا إذا كان بعذر بأن نام في يوم من الأيام وغلبته عيناه وما استيقظ إلا بعد طلوع الشمس، مرة في مدد متطاولة ومع حرصه على ذلك وبذل الأسباب، كما حصل للنبي - عليه الصلاة والسلام - أنه نام عن صلاة الصبح في سفر ومعه أصحابه فما استيقظوا إلا بحر الشمس، فمثل هذا لا شيء فيه ولا حرج عليه؛ لأنه نائم، والنائم مرفوع عنه القلم، **«ليس في النوم تفريط، إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى»** [مسلم: 681]، فإذا نام عنها وغلبته عيناه ولم يستيقظ إلا بعد طلوع وقتها فهذا لا شيء عليه، أما إذا كان يتعمد التأخير أو يهمل في أسباب الاستيقاظ فإنه لا يجوز له بحال، وبعضهم يرتب على ذلك أمرًا كبيرًا، بل هو لا شك أنه من عظام الأمور؛ لأن الصلاة رُتبت أوقاتها، وهي كما قال الله -جل وعلا-: **{إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا}** [النساء: 103]، يعني مفروضًا في الأوقات، وبين النبي -صلى الله عليه وسلم- الأوقات وحددها، فلا يجوز فعلها بعد خروج وقتها، كما أنه لا يجوز تقديمها على وقتها، وعلى المسلم أن يتقي الله -جل وعلا-، ونرى التساهل من بعض الناس حيث يؤخر الصلاة ويهتم بالعمل الوظيفي أو يهتم بالدراسة، ويضع المنبه على وقت خروجه لعمله أو لدراسته، هذا لا يجوز بحال ويحرم فعل ذلك، فإذا فعله متعمدًا ففي قبول صلاته وصحتها وإجزائها خلاف بين أهل العلم، فليتق الله -جل وعلا- من يصنع هذا، وعليه أن يهتم بصلاته أعظم مما يهتم بأمور دنياه؛ لأنه خلق لهدف وهو تحقيق العبودية لله -جل وعلا-، وأما ما عدا ذلك من أمور الدنيا فإنه مطلوب لتحقيق الهدف وليس هو الهدف، والله المستعان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والثمانون 13/5/1433هـ